

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٤١ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الإسكندرية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :**(المادة الأولى)**يتم تخصيص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٦٠٠ م^٢ بشارع المكس محافظة الإسكندريةبإيجار اسمى لمديرية التضامن الاجتماعى بمحافظة الإسكندرية لإنشاء مركز إغاثة للنكباتالاجتماعية والفردية ، وحدودها كالتالى :

الحد البحرى : جار (حوض مياه - إطفاء) بطول ١٩ م .

الحد القبلى : جار بطول ١٩ م .

الحد الشرقى : جار بطول ٢٠ , ٢٩ م .

الحد الغربى : شارع بعرض ١٥ م بطول ٢٠ , ٢٩ م .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٩ ذى القعدة سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ١٤ سبتمبر سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب